

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية

الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية

الأصناف النباتية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية

للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم (٢٧٩١٩) بتاريخ ١٥/١٢/٢٠١٥ ؛

قرر:

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	بنجر السكر	EG 27	١ - ورثة/ محمود أحمد أحمد المنحلى . ٢ - نبوية صالح عبده غرة . ٣ - مجدى سعد حسن على صالح . ٤ - أحمد محمد سعيد على .
٢	بصلة	ALOHA	Van Waveren Saaten GmbH
٣	بصلة	BEVERIJ	Van Waveren Saaten GmbH
٤	بصلة	CARGO	Van Waveren Saaten GmbH

٧ الوقائع المصرية - العدد ١١١ فى ١٥ مايو سنة ٢٠١٦

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
٥	توت أسود	APF - 45	The Board of Trustees of the University of Arkansas
٦	عنب	SUGRATHIRTYEIGHT	Sun World International LLC.
٧	مندرين	G - 6	David Gilmore Goldup
٨	عنب	Scarlet Dew	ARC Infruitec - Nietvoorbij
٩	عنب	Desert Dawn	ARC Infruitec - Nietvoorbij

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة (١٩٣)

من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٦/١/٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عصام فايد